

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة (٤٦) من القانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن بلدية الكويت، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

جلسة باسم للصق

مهند طلال السايير

د. عبد الأمير عبد الله الكندي
د. الكندي

د. عبد العزيز بن طاهر السنيدي
د. السنيدي

حسن جاسم جوهري
حسن جوهري

يحال إلى لجنة المرافق العامة
يوزع على الأعضاء

٢٠٢٣/٧/١٩
٢٢

State of Kuwait



دولة الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل المادة (٤٦) من القانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦

بشأن بلدية الكويت

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٧) لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الإجراءات والمحاکمات الجزائية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن بلدية الكويت المعدل بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٨،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (٤٦) من القانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦ المشار إليه النص الآتي:

" تتشأ بقرار من المجلس الأعلى للقضاء دائرة خاصة واحدة أو أكثر بالمحكمة الكلية تشكل من ثلاثة قضاة تختص دون غيرها بالنظر في الجرائم التي ترتكب بالمخالفة للوائح التي تصدرها البلدية وتستأنف الأحكام الصادرة من هذه الدائرة أمام محكمة الجرح المستأنفة."

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

المذكرة الايضاحية
للاقتراح بقانون
بتعديل المادة (٤٦) من القانون
رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن بلدية الكويت

لما كان من تطبيق المادة (٤٦) من القانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن بلدية الكويت، على أن استئناف الأحكام الصادرة من الدوائر الخاصة بقضايا البلدية أمام محكمة الاستئناف الجزائية قد أحدث تمايزا في أنواع الجرح المستأنفة إذ جعل من قضايا جرح البلدية المستأنفة وحدها أن تنتظر أمام دوائر محكمة الاستئناف الجزائية وأبقى الأنواع الأخرى من الجرح في أن تنتظرها محكمة الجرح المستأنفة كما لا يستقيم أن تنتظر قضايا جرح البلدية أمام محكمة جرح التمييز والمشكلة بإحدى دوائر محكمة الاستئناف العليا وهم بذات الدرجة والمحكمة إذ لا بد من العودة للعمل إلى ما نصت عليه المادة السادسة من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية التي نصت على أن تنتظر محكمة الجرح المستأنفة فيما يرفع إليها من استئناف الأحكام الصادرة في الجرح والتي تتألف من ثلاثة قضاة بالمحكمة الكلية تختص دون غيرها بالنظر في الجرائم التي ترتكب بالمخالفة للوائح التي تصدرها البلدية وتستأنف الأحكام الصادرة من هذه الدائرة أمام محكمة الجرح المستأنفة.

